

المجلس 21) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى في جامعه باب ما جاء ويل للاعقاب من النار - [00:00:00](#)

قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال ويل للاعقاب من النار. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:24](#)

صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله في جامعة باب ما جاء ويل للاعقاب من النار - [00:00:44](#)

ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الوعيد الذي يكون لمن احل بالوضوء ولم يأتي الماء على جميع ما يجب غسله ومن ذلك المواضع التي قد ينبو عنها الماء كأن يكون فيها - [00:00:58](#)

كان منخفض مثل العقد الذي يكون وراء الكعب وراء الكعبين ومثل فان الواجب على كل مسلم ان يحافظ في وضوءه على ان يصل الماء الى جميع ما يجب غسله وانه اذا حصل منه احلال - [00:01:21](#)

ولذلك فانه يكون اثنا وايضا الصلاة تكون غير صحيحة من صلى ولم يصل الماء الى اي شيء او الى بعض ما يجب غسله لحديث صاحب اللمعة الذي آآ الذي رأى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:50](#)

مقدارا من الرجل ان يصل اليه الماء فامر به بالاعادة وقد اورد ابو عيسى حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار - [00:02:16](#)

وويل للاعقاب من النار وذلك لحصول الاخلال في اداء الواجب فيها وهو خشوها فلذلك توعد عليها بالنار وقد قيل ان المقصود بقوله ولللاعقاب يعني اصحاب العقاب. فليل المقصود باللاعقاب نفسها - [00:02:31](#)

وان العذاب يصيب ذلك المكان الذي حصل فيه. هو معلوم انه سواء كان العذاب او كان لذلك الموضع فان العذاب يصل الى جميع اجزاء الجسد اذا وجد في مكان كما جاء في الحديث قصة ابي طالب وان الرسول صلى الله عليه وسلم شفع له بان يخفف عذابه - [00:02:52](#)

في النار فكان في ضحاح من نار يعني عليه نعلان من نار يغلي منه دماغه. يعني العذاب في الرجلين والدماغ في اعلاه يعني يغلو من شدة يصيبه الغليان من شدة الحرارة التي التي هي في اسفله - [00:03:22](#)

وسواء كان العذاب لاصحابها اضيف الى اصحابها او اضيف الى ذلك الموضع فان العذاب والتألم يحصل لجميع جسد وهذا في الاخرة ودليله قصة حديث ابي طالب قصة ابي طالب. واما في الدنيا فكذلك ايضا الالم اذا صار - [00:03:42](#)

في مكان معين فان الجسد كله يعني يصير معه متألما. مثل ما جاء في الحديث آآ اه كالجسد اذا الواحد اذا اذا اشتكى منه اذا اشتكى منه عضو تداعى سائر الجسد بالحمى والسهر. تداعى سائر الجسد - [00:04:03](#)

يعني يملأ الجسد كله يتألم تبعا لذلك الالم الذي في المكان هذا في الدنيا واما في الاخرة فكذلك ايضا فقصة آآ ابي طالب اه وحديث اه اه شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم له في تخفيف العذاب اه تدل على ذلك - [00:04:23](#)

والحديث يدل على ان الواجب في غسل في الرجلين غسل. وليس المسح الواجب في الرجلين الغسل وليس المسح. لان الله عز وجل قال وارجلكم الى الكعبين والسنة هي التي بينت ذلك. بين ذلك بالقول وبالفعل. اما بالفعل فكون النبي صلى الله عليه وسلم لم يعرف عنه الا - [00:04:42](#)

اذا توضأ الا انه يصل لجيبه. وما جاء عنه انه يمسح رجله او يمسح على ظهور القدمين ما جاء عنه ذلك. هذا من ناحية الفعل كل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من الفعل فيه وصل وضوءه وانه يغسل رجله. بعض يعني في بعض يعني - [00:05:08](#) مرة اكثر من مرة واما السنة فهذا الحديث واما القول فهذا الحديث الذي فيه تحذير والوعيد الشديد وان صاحبه مستحق لعذاب النار وان صاحبه مستحق لعذاب النار لكونه ترك امرا واجبا. وهو كونه يغسل يغسل الرجلين - [00:05:28](#) واما ما جاء في القراءة الثانية فقله وارجلكم الى الكعبين افتحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين فلا يقال ان معنى ذلك المسح كما يمسح الرأس وانما يقال ان هذا بينة السنة - [00:05:51](#)

بفعله صلى الله عليه وسلم وبقله بفعله كما هو معروف حيث بين ذلك في صفة وضوءه صلى الله عليه وسلم ومن قوله حيث قال والا نعم فدل هذا على ان المقصود بذلك الغسل ليس لكن آ على هذه القراءة المقصود بالغسل - [00:06:08](#) غسله خفيف لانه غسل خفيف يقال له مسح. الغسل الخفيف يقال له مس يعني اه ليس مجرد المسح وانما الغسل الخفيف يطلق عليه مسح فيكون المعنى آ يعني على هذه القراءة انه لا يبالغ عند غسل الرجلين في الاسراف في الماء - [00:06:28](#) بل يكون الغسل الخفيف والسري في ذلك ان الانسان اذا توضأ من ماء معين في الى فانه يقتصد في الاول حتى لا يصل الى الرجلين وقد فرغا. وقد انتهى الماء - [00:06:51](#)

فلا يكون قد توضأ يقتصد في الاول خشية ان ينتهي الماء قبل ان يصل الى غسل الرجلين فيكون اه اه الانسان عندما يغسل جميع الاعضاء ثم يبقى بقية كثيرة ممكن انه يصب الماء لانه خلاص انتهى من الوضوء انتهى من الوضوء فيكون ذلك سببا في قراءة الماء. فهذا يكون في اشارة الى - [00:07:09](#)

ان الانسان لا يترك الماء حتى لو وصل الى الرجلين لا يكتب جميع الماء الباقي وهو لا حاجة الى سكه على رجله بل يستعمل ما يحتاج اليه والباقي يتركه حتى يستعمله اخر. اقول حتى يستعمله اخر - [00:07:39](#)

فيكون على هذا قراءة واصحاب رؤوسكم وارجلكم يعني عقرات الجر يكون المقصود بها الغسل الخفيف والسبب في ذلك ان الرجلين هي في الآخر ومن عادة الانسان انه اذا توضأ بماء قليل يعني يقتصد فيه حتى لا ينتهي الماء قبل ان يصل لرجلين - [00:07:59](#) قد يكون اذا وصل الى الرجلين وبقي معهم كثيرا انه يصبه فيكون الاشارة في ذكر المسح الا ان الانسان لا يتجاوز الحج بحيث يترك الماء اذا وصل للرجلين. وعلى هذا القرآن بينت السنة. والسنة كما هو معلوم - [00:08:19](#)

شارحة القرآن وهي بينة له. ومن المعلوم ان القرآن جاء في بيان الصلوات فرض الصلوات لكن السنة هي التي بينت عدد ركعاتها وبينت اقوالها وبينت افعالها وكذلك الوضوء جاء في القرآن - [00:08:39](#)

مجندا والبنات في السنة. جاء في القرآن مجملا وبينت السنة. جاء غسل اليدين مجمل. والسنة بينت انه لم يرفع وجاء غسل رجله مجهز والسنة بينت انه والقرآن بين انه جاء في - [00:08:59](#)

في القرآن والسنة يعني الى المرافق والى والى الكعبين وفعل الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي وضع ذلك وبينه ان الغاية داخله في المغيا يعني يشرع في العبد صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. لان ذكر المرافق وذكر الكعبين هل هذه الرواية داخله في المغيئة فتغسل؟ او انها - [00:09:18](#)

ارجع المغيب فلا تغسل؟ الرسول صلى الله عليه وسلم بين بفعله ان الغاية دخل في المغيب. هل شعبان داخلان في المغسول؟ والمرقان داخلان في المغسول لانه صلى الله كان يشيع في العضد يعني معناه انه يدخل في العضد قليلا بمعنى انه يتجاوز الايش؟ يتجاوز المرفقين - [00:09:38](#)

وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم بينت القرآن وبينت التفاصيل ومعلوم ان لا لا يؤخذ بالقرآن وتترك السنة والسنة هي الموضحة

والبيئة ولو التزم بما جاء في القرآن واعرض عن ما جاء في السنة فانه لا - 00:09:57

يمكن الانسان ان يؤدي ما هو مأوى واجب عليه. ومن كفر بالقرآن كفر بالسنة. ومن كفر بالسنة فهو كافر بالقرآن. لان السنة هي المبينة للقرآن والقرآن جاء واقموا الصلاة لكن كيف ارى اني اعرف الناس ان الظهر اربع ركعات؟ وان المغرب ثلاث ركعات وان الفجر ركعتين هذا ما عرف الا بالسنة - 00:10:17

وكيفية كيفيتها ان الركعة الواحدة فيها ركوع وفيها سجدة بين السجدين هذا ما عرف الا بالسنة لا يأخذ الا بالقرآن ليس اخذا بالقرآن ولا بالسنة لان من كفر بالسنة كفر بالقرآن. والسنة موضحة للقرآن وشارحة له ومبينة له. والرسول صلى الله عليه وسلم بين - 00:10:37

الرجلين آآ وانه الى كعبين وانه غسل وليس جاء ذلك من قوله ومن فعله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال حدثنا قتيبة كتيبة ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البرنامج ثقة اخرجه اصحابه - 00:11:00

عن عبدالعزيز بن محمد. عن ابي محمد الدراوردي وهو صدوق اخرجه اصحابه عن سهيل ابن ابي صالح سهيل ابن ابي صالح وهو صدوق. اخرج حديثه بسنة ورواية البخاريين له تعليق ومقرون - 00:11:24

عن ابيه عن ابيه وهو ابو صالح السمان اسمه ذكوان ولقبه السمان وكنيته ابو خالد. وهو مشهور بكنيته. وهو ثقة اخرج له عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو افضل الصحابة حديثا على الاطلاق رضي الله عنه وارضاه - 00:11:39

قال وفي الباب عن عبد الله ابن عمرو وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما وهو احد العبادلة الاربعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه اصحاب كثر - 00:12:01

وعائشة؟ وعائشة ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وجابر وجابر عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهما صحابي وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:15

وعبدالله ابن الحارث ابن الزبيدي وعبدالله ابن حارث ابن الزبيدي رضي الله عنه وحديث اخرجه ابو داودين وابن ماجة ومعاقين وخالد ابن الوليد وخالد ابن الوليد وحديثه اخرجه الترمذي خمس من ستة الى ترمذي. عشر حبيب ابن - 00:12:34

اخرج حديثه؟ قالوا ماذا؟ اخرج حديث ابن ماجة وعمرو بن العاص وعمرو العاص وحديث اخرجه اصحاب هو يزيد ابن ابي سفيان ابي سفيان اخرج حبيبه ابن ماجة نعم اخذ حذيفة وابن ماجة - 00:13:00

قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار - 00:13:17

وذلك لان بطون الاقدام ايضا قد ينبو عنها الماء. كما ان العقار يعني التي هي في مكان منخفض وراء لتعظيم وكذلك المكان المرتفع من القدمين الذي قد ينبو عنه الماء - 00:13:37

آآ هذا اشارة الى ان الانسان يستوعب اعضاء الوضوء وانه يحرص على الاماكن التي قد قد ينبو عنها الماء فلا يصل اليها فيغسلها كما يغسل غيرها. نعم في صيغة التمريض - 00:13:55

وقد روي ما ادري عن قضيته هل هو انه يعني يعني يرى يعني اعلان ذلك لكن المحذور الذي في في في الاعقاب هو ايضا موجود في اه بطون الاودية الا رجل وهي المكان المرتفع. المكان المرتفع منها الذي لا يمس الارض يعني اه ابتداء - 00:14:19

يعني فلا يصل قد لا يصل اليه الماء قال وفقه هذا الحديث انه لا يجوز المسح على القدمين اذا لم يكن عليهما خفان او جوربان هذا الحديث يعني يستفاد من هذا الحديث ويدل هذا الحديث على انه لا يجوز المسح على القدمين الا اذا كانا مذكورين في اه صف او جورب. فيمسح - 00:14:49

عليهما من اجل الساتر الذي وضع عليهما اذا ادخل على طهارة اذا ادخل القدمان على طهارة فان الانسان او عليهما كما ثبتت في ذلك

سنة المتواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسح عن خفين انه مسح عن الخفين وكذلك ايضا مسح الجورفين -

[00:15:19](#)

وجاء عنه وسلم وجاء عن اكثر من عشرة اشخاص اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يمسخون على الجوارب فيقول ابو عيسى رحمه الله هذا الحديث اي الذي يدل عليه ويستنبط منه على انه لا يجوز غسل مسح الرجلين وهما مكشوفتان - [00:15:39](#)
انما يمسح عليهما اذا كانا مستورتين بخف او بجورب. اذا كانت سورة بخف او جورب فان ذلك ينصح عليهما بعد ادخاله في مطاف واما وهما مكشوفتان باديتان فان الواجب هو الغسل وليس المس كما هو كما هي سنة الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:15:59](#)
وهذا هو الذي عليه آآ عليه الصحابة ومن سار على منوالهم وقد جاء عن بعض فرق الضلال انهم يمسخون على ظهور اقدامهم ولا يصلونها يقول السائل فضيلة الشيخ هل يصح ان نقول حديث ويل للعقاب من النار متواتر لكثرة من رواه من الصحابة - [00:16:19](#)
لا ادري هل هل حكم بتوافره؟ قضية او لا يصل احد التواتر لا ادري. كان حديث ثابت ولا اشكال فيه فيقول الاخر اذا وضعت قدمي

احدى شبات الماء بدون ذلك هل هذا يكون غسل او مس - [00:16:43](#)

اذا كان ما وصل اليه اذا وصل اليه ولا لم يدلكه فانه غسل المسح هو ان يمسح بيده المبلولة على الشيء هذا هو نفسه. واما كونه يصب الماء ويجعل رجله تحت الماء - [00:17:02](#)

يعني او يدفن قدمه في الماء فهذا ما قال له مسحة يقال له غسل هل من هذا الحديث والا اقابل النار قوله صلى الله عليه وسلم في الاقبال الازار ما تحت الكعبين ففي النار؟ هو من جنسه - [00:17:18](#)

هذا من جهتين نعم الذي يبدو ان ان الغسل كما هو معلوم لان ذاك فيما يتعلق بالنفع والبث يعني كما هو معلوم يعني يكون بالبلل ويصيب ما يصيب ويترك ما يترك ولو وجد يعني شيئا وصل اليه الماء ما يؤثر بالنسبة لنفسه لانه ليس المقصود - [00:17:35](#)
استيعابه في المال وانها ستغسل ما دام انه غسل وهو غسل مسح بمعنى الغسل ليس ليس مسحاً بمعنى المسح اللي يكون على الرأس ليس لان السنة بينت نفس الرأس وانه يعني يكون بامرار اليد عليه وفيها بلل. واما الرجل ما فيها الا الغسل. ولذلك -

[00:18:13](#)

فبين هذا وبين هذا فلا يقال ان هذا مثل هذا ومعلوم ان ان اه آآ كون الانسان من آآ يمسحه اذا ادخل او صب الماء على رجله ولم يدلكه ويتحقق ان الماء وصل الى جميعها فانه قد فقد حصل. ولقد ادخلهما في الماء واخرجهما وهو يعني يتوضأ - [00:18:33](#)
فانه قد حصل غصب ما رأيكم في من حمل القراءة الثانية وارجلكم؟ ان المراد بها المسح على الخفين والسنة بينت ان المسح لا يكون الا على الخفين ما ادري عن وجه هذا لكن السنة كما هو يبينت للناس تكون اساسين لكن القرآن جاء بنفسه - [00:19:02](#)
الرأس فجاء بمسح القدمين ولكنه يحمل على المسح الخفيف اللي هو للغسل خفيف يعني يورث المشي لكن ما ادري هل احد من اهل العلم من قال بهذا التفسير وبهذا التفريق لا ادري - [00:19:28](#)

قال كلهم غسل الخفين آآ جاء في السنة المتواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك يعني ثلاثة عشر مقام النبي صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الوضوء مرة مرة. قال حدثنا ابو كريب وهناك وكتيبة - [00:19:44](#)
قالوا حدثنا وكيع عن سفيان قال حاء وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم توضأ مرة مرة - [00:20:22](#)
ثم ورد ابو عيسى رحمه الله باب الوضوء مرة مرة الوضوء جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة ومرتين وثلاثا وجاء عنه غسل الاعضاء ثلاثا وبعضها اقل من ذلك - [00:20:41](#)

فكنا ثابتة في ان الغسل يكون مرة واحدة. ويكون مرتين ويكون ثلاثا ويقوم بالتهاتو بين المغسولات بحيث يكون بعضها مرة وبعضها مرتين وبعضها ثلاث او بعضها ثلاث وبعضها اثنتين لان الواجب هو الغسل مرة واحدة. الواجب هو المتعين غفلة واحدة مستوعبة في جميع المغسول. هذا هو الواجب وهذا هو الفرض - [00:21:01](#)

وما زاد على ذلك فهو مستحب وما زاد على ذلك فهو مستحب. وكل ذلك ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة في المرة

ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا ولا زيادة على الثلاث. وبعض المغسولات يكون ثلاثا وبعضها اقل من ذلك - [00:21:33](#)

بعض المغفلات يكون ثلاثا وبعضها يكون اقل من ذلك كل هذا ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت السنة ببيان وهذه

الترجمة الاولى فيما يتعلق بالوضوء مرة مرة آآ اورد فيها المصنف حديث ابن عباس انه توضحاً - [00:21:51](#)

مرة مرة لان معناها انه غسل اعضائه مرة مرة غسل وجهه مرة واحدة يعني مستوعبا وغسل يديه مرفقين مرة واحدة ومسح

برأسه وغسل رجليه مرة واحدة الى شعبان وهذا هو القبر اللازم الذي لابد منه - [00:22:10](#)

والقدر اللازم الواجب الذي لا بد منه هو مرة واحدة مستوعبة لجميع المغسول مرة واحدة مستوعبة لجان اصول وما زاد على ذلك فهو

مستحب. وليس بواجب حين اتابع الاقامة فهو حسن وان لم يأتي به فانه لا شيء عليه. وان لم يأتي به - [00:22:32](#)

فانه لا شيء عليه قال حدثنا ابو كريب محمد بن محمد ابن علاء محمد ابن علاء ابن كريب يعني كلما شئت

موافقة جده توافق اسم جده وهو ثقة اخرج له اصحابه - [00:22:48](#)

وهناك وهل نادي بالسري او بالسري؟ وهو ثقة اخرج له البخاري في ومسلم واصحاب السنة وقتيبة قالوا حدثنا وكيع. وكيف اثار

ذكره؟ قالوا حدثنا وكيعا. هو فعل جراح الرؤى في الكوفي. هو ثقة اخرجه الخامس وستة - [00:23:10](#)

سفيان ان سفيان هو ابن ابن سفيان ابن سعيد ابن مسعود الثوري هو ثقة فقيه اخرج اصحابه في الشتاء وهنا غير منسوخ وهنا غير

منسوخ واذا جاء وكيع يروي عن سفيان فانه يراى به الثوري ولا يراى به ابن عيينة - [00:23:28](#)

قال وحدثنا محمد بن بشار ثم اتى بحال تحويل الدالة على تحول المساجد الى الفهد فقال احدهم حازم بن حمد بن بشار بن بشار

محمد بن الملقب بالدار البصري اخرجه اصحابه بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة - [00:23:47](#)

ان يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد القطان هو ثقة اخرجه اصحابه ستة عن سفيان عن زيد ابن اسلم عن زيد عن سفيان عن زيد

ابن ادم سفيان ابن ادم ثقة اخرجه اصحابه ستة انا طالب يسار ثقة - [00:24:04](#)

اصحابك لبس ستة. عن ابن عباس. عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب. ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم. واحد

العبادة الاربعة من اصحابه واحد السبعة معروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:20](#)

قال ابو عيسى وفي الباب عن عمر قال بعثه عن عمر وهو ابن الخطاب اه امير المؤمنين وكان الخلفاء الراشدين الهاديين المهديين

صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة رضي الله تعالى عنه وارضاه - [00:24:35](#)

وجابر وبريدة. وجابر مرة ذكره بريدة ابن الحبيب الاسلمي صحابي اخرج له اصحابه وابي رافع وابي رافع مال رسول الله صلى الله

عليه وسلم وحديث احدهم؟ اصحاب وابن الفاكه ومن فاته وصبره ابن فاكه اخرج حديثه النسائي اخرج حديثه النسائي -

[00:24:51](#)

قال ابو عيسى وحديث ابن وحديث ابن عباس احسن شيء في هذا الباب واضح وروى مسكين ابن سعد وغيره هذا الحديث عن ابن

عن زيد ابن اسلم عن ابيه عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان - [00:25:14](#)

النبي صلى الله عليه وسلم توضحاً مرة مرة قال وليس هذا بشيء والصحيح ما روى ابن عجلان وهشام ابن سعد وسفيان وعبد العزيز

ابن محمد عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:33](#)

ثم ذكر طريقا اخرى تنتهي الى عمر وقال انها ليست بذاك يعني ليست محفوظة والمحفوظ هو غيرها وهو ان ان عمر بن الخطاب

عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعني - [00:25:53](#)

لان هذا هو الذي اشار اليه عن عمر. يعني هذه الطريقة الذي الذي هو طريق ابن عجلان وغيره. آآ من الطريق التي آآ فيها ابن لهيئة آآ

ولكن آآ فيها رجلين فيها رجلين ابن سعد - [00:26:15](#)

قال لان ان انها صحيحة ومحفوظ انه من الطريقة الاخرى التي اشار اليها اخيرا قال وروى رشدين بن سعد وغيره. هو هو المطري

وهو ضعيف. اخرج حديثه. الترمذي ابن ماجة. ترمي ابن ماجة - [00:26:35](#)

وغيره هو باللهيعة ولانه هو باللهيعة. نعم عن الضحاك بنشرح به؟ الضحاك بنشرح به هو؟ ابو داود. الترمذي ابن مالك. والترمذي وابن

ماجة عن زيد ابن اسلم عن ابيه يسار. نعم - [00:26:53](#)

عن ابيه عن ابيه عن ابيه يعني هو ثقة. عن عمر بن الخطاب قال وليس هذا بشيء نفس الطريق الثاني نفس الطريقة الثانية هو هو قل والصحيح ما روى ابن عدنان - [00:27:17](#)

ابن عجلان محمد ابن عجلان المدني ومسلم واصحاب السنن وان شاء الله وهشام بن سعد هو صديق له ووهان. وتعليم المسلم. صديق الاوهام وسفيان الثوري وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم. يعني هذا عن العباس عن عمر - [00:27:49](#)

عن ابن عباس هم جعلوه عن طريق ابن عباس. عمر. الذي غير صواب انهم يتبعون لان هذا الطريق انهم نفس الطريق اللي روعة ابن الذين الصحابي في هذا العباس وهؤلاء جعلوه او جعلوه عرب. نعم - [00:28:13](#)

يقول فضيلة الشيخ كيف يمكن تمييز المرات في الوضوء اذا كنت تتوضأ من الحنفية كونك يعني تدرك اليد من اولها الى اخرها ثم ترجع من اولها الى اخرها ثم ترجع من اولها الى اخرها هذا هو - [00:28:37](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الوضوء مرتين مرتين قال حدثنا ابو كريب ومحمد ابن رافع قال حدثنا زيد ابن حباب عن عبدالرحمن ابن ثابت ابن ثوبان قال حدثني عبد الله ابن الفضل عن عبد الرحمن ابن هرمز هو الاعرج - [00:28:56](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم توضأ مرتين مرتين كما ورد حديث ابي هريرة رضي الله عنه باب الوضوء مرتين مرتين بعد ما ذكر الوضوء مرة مرة وان ذلك ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقد ترجمة للوضوء مرتين مرتين يعني جميع الاعضاء - [00:29:15](#)

تغسله مرتين مرتين يغسل وجهه مرتين ويغسل اليدين المرأة فوق مرتين ويمسح رأسه مرة واحدة ويغسل رجليه الى كعبيه مرتين يعني معناه ان الاعضاء مقتولة كلها تفصل مرتين مرتين فالاول مرة في المرة وهذا مرتين مرتين - [00:29:33](#)

آ هذا ثابت وهذا ثابت. وكذلك الثلاثة ثلاث مرات كما سيأتي في الباب الذي بعد هذا. نعم قال حدثنا ابو كريب ومحمد ابن رافع. ابو كريب مرة يكره. ومحمد ابن رافع هو النيتابوري - [00:29:52](#)

وهو وهو من شيوخ مسلم الذين اكفر عنهم وهو من بلده وهو من بلده يعني اذا هم يتبعون وقد اكثر من رواية عن رواية عنه. وصحيفة الامام المنبه التي اه يورد المسلم فيها احاديث - [00:30:09](#)

انت قاهم بك الصحيفة كلها من طريق شيخ محمد بن رابح كلها مدرسة شيخة محمد ابن رافع عن عبد الرزاق عن همام عن زيد ابن حباب وهو عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وهو - [00:30:28](#)

المفرد واصحاب السنن عن عبدالله بن الفضل. عبد الله بن الفضل ثقة اخرجه اصحاب عن عبد الرحمن بن هرمز هو الاعرج. عن عبد الرحمن بن هرمز هو الاعرج وهو ثقة اخذها - [00:30:51](#)

ايضا قال في سكة ولا اراد لقبه لانه يذكر باسمه ويذكر بلقبه وهنا ذكر اللقب ذكر الاسم ثم ذكر قال هو اعرج وهذا في بعض النفاق والمقصود هو وقول هو الاعرج اذا اوتي بها فالمقصود منها ان عبد الله بن الفضل الذي هو تلميذ الاعرج ما عبر بقوله - [00:31:09](#)

ما قال الاعرج وانما قال عبدالرحمن بن فوز فقط. فالذي جاء بعد عبد الله ابن فاطمة هو الذي زادها. وانما زادها لان لا يظن انها من كلام اه تلميذه عبد الله بن الفضل. لان تلميذه احسانا لا يحتاج ان يقول هو. يقول عبدالرحمن بن فرمز الاعرج. لكن غيره اذا زاد لا بد

ان - [00:31:32](#)

يأتي بكلمة هو حتى يعرف انها من من دون التلميذ وانها ليست من التلميذ عن ابي هريرة قال ابو عيسى وفي الباب عن جابر قال بعيته في الباب عن جابر ولا جابر مرة ذكره يعني معناه في الوضوء مرتين مرتين - [00:31:52](#)

قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابن ثوبان عن عبد الله ابن الفضل. وقال هذا يعني غريب حسن غريب لا نعرفه الا من حديث آ عبد الله ابن حديث ابن ثوبان ابن الفضل حديث ابن ثوبان عن عبد الله ابن الفضل - [00:32:13](#)

فهو يعني حديث حسن وكذلك هو غريب من اجل من اجل الاسناد لانه طريق واحد لا يعرف يعني لا يعرف الا من هذا الطريق نعم

وهو اسناد حسن صحيح. وهو اسناد حسن صحيح. الذي يبدو ان كونه يعني صحيح انه من اجل الطرق الاخرى - [00:32:33](#) الشواهد يعني سيكون حسنا من هذه الطريق ولكنه حسن صحيح حسن باعتبار انه عن طريق واحد هذا اللي وصف بانها فيها غرابة هو صحيح اي لذاته اي لغيره. وهذا يبدو والله اعلم مما يبين او - [00:32:53](#)

يعني يرشد الى ان الترمذي يعني قد يريد بحسن صحيح انه حسن لذاته وصحيح لغيره. فيكون الجمع بين حسنى صحة بانه يكون حسنا باعتباره اسناد معين هو صحيح باعتباره طرق اخرى آآ يعني آآ تدل على ذلك - [00:33:13](#)

اهل الوسطى حين ذكروا الحديث حسن لغيره او صحيح في غيره حكم هذا للاسناد ولا للمسن الاسناد هو الذي يسكن لغيره ولا المتن يسكن لغيره؟ المتن الحديث نفسه المتن هو نفسه هو حديث صحيح هو حسن باعتبار اسناد معين - [00:33:33](#)

وصحيح الاعتبار آآ اساليب اخرى الى الحسن الحسن باعتباره معين هو يعتبر منها غريب يعني كل ما جاء الا من هذا الطريق الا من هذا الطريق ثم جاء شواهد اخرى فهذه يرتقي بها الى كونه صحيح لغيره - [00:33:55](#)

صحيح لغيره. الارتقاء للمتن ولا للسند كيف؟ الارتقاء بالشواهد. هنا الحديث الحديث نفسه. نفي ولكن عبارة الترمذي ما تساعد لقوله في الاول هذا حديث حسن غريب. ثم قال من هذا الطريق هو حسن غريب من هذا الطريق الحديث حسن بهذا الطريق ولكنه صحيح من طرق النصر - [00:34:13](#)

الحديث نفسه الحديث نفسه هو حسن غريب من هذه الطريق يوصف بانه حسن فقط ولا يرتقي الى وان طرق اخرى تضاف اليه يرتقي الى الصحابة التفريق بين اللفظتين اول شيء قال حديث غريب ثم قال اسناد حسن صحيح - [00:34:41](#)

لانه قال في الباب عن جابر بعد ذلك اذا الشاهد يقوي المسلم ما يقوي الاثنين يعني اسناد نعم اسناد حسن يعني لكونه جاء من طريق واحد فالحديث من هذه الطريق حسن - [00:35:07](#)

ولكن كونه جاء له شواهد ارتقى من كون الحديث حسنا الى كونه صحيح. الحديث حسنا باعتبار اسناد معين هو صحيح لذاته باعتبار اسانيد متعددة قال ابو عيسى وقد روى همام عن عامر الاحول عن عطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:25](#)

لم توضع ثلاثا وثلاثا وبعبدين وقد رواه قال وعيسى قد روى همام عن عامر الاحول عن عطاء عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضع ثلاثا وثلاثا. يعني وجاء من طريق اخرى عن ابي هريرة توضع ثلاثا وثلاثا. يعني ايه؟ يعني غير مرتين - [00:35:51](#)

هذا وجاء عنه هذا هو سيأتي بعد ذلك الباب الذي بعد هذا ما يتعلق بالوضوء ثلاثين ثلاثة همام بن يحيى العودي ثقة مخرجه عن عامر الاحول؟ عن عامر الاحول وهو صدوق يخطئ للبخاري في القراءة - [00:36:15](#)

البخاري عن عطاء عن ابي رباح عن ابي هريرة عن ابي هريرة خرج فيه قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الوضوء ثلاثا وثلاثا. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان - [00:36:37](#)

عن ابي اسحاق عن ابي حية عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم توضع ثلاثا وثلاثا ثم اورد آآ ابو عيسى رحمه الله باب الوضوء ثلاثا وثلاثا. وساق باسناده الى علي رضي الله تعالى عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:03](#)

ثلاثا وثلاثا. يعني معناها ان كل الاعضاء المغسولة غسلها ثلاثا وثلاثا. غسل وجهه ثلاث مرات وغسل اليدين المرفقين ثلاث مرات ومسح رأسه يعني مرة واحدة وغسل رجليه الى الكعبين ثلاث مرات وغسل رجليه الى الكعبين ثلاث مرات. فعلي رضي الله عنه هو من الرواد - [00:37:23](#)

غسل الرجلين وان حكمهما الغسل وان ان ذلك يعني يكون ثلاثا ومعلوم ان المرأة الواحدة هي الواجبة اينة؟ قم اذا جاء ذلك فهو مستحب ولكن هذا العموم يستثنى منه احنا قلنا هذا للمغسولات لازم - [00:37:43](#)

لان كل الاحاديث التي جاءت تذكر مرتين وثلاث ولا تتعرض لمسح الا يعني لسنا نسعى برأسه ثم غسل بجاهه بلدا او ثنتين او كذا قال حدثنا محمد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي - [00:38:12](#)

محمد المشعار مرة ذكر عبد الرحمن المهدي ثقة اخرجه اصحابه عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق وهو عبر ابن عبد الله

الهمداني السبيعي عن ابي حية عن ابي حية هو - [00:38:31](#)

المقبول؟ اي نعم. مقبولة اصحاب السنة لكن اه يعني هذا الحكم بانه مقبول يعني فيه نظر لان فيه تهذيب تهذيب ترى يعني جماعة يعني منهم يعني من اه صح حديثه ومنهم من قال ثقة ومنهم من قال شيخ وذكر - [00:38:45](#)

مع شخص واحد انه قال مجهول والباقيين كلهم يعني آآ يعدلونه او يصححون حديثه. نعم فقول الحافظ انه مقبول يعني لا يحتج به الا اذا توبع يعني فيه نواة - [00:39:05](#)

عن علي عن علي أمير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهاديين الوديين صاحب المناقب الجملة والفضائل الكثيرة رضي الله عنه وارضاه وحديث اخرجه اصحابه قال ابو عيسى وفي الباب عن عثمان وفي الباب عن عثمان أمير المؤمنين عثمان بن عفان أمير المؤمنين وكان في الخلفاء الراشدين المهديين صاحب المناقب - [00:39:23](#)

الجيم في الفضائل الكثيرة فحدث عند وعائشة وعائشة ام المؤمنين مر ذكرها؟ والربيع بنت معاوية وهي صغيرة اخرج حديثها القدس وابن عمر وابن عمر عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما احد العباد له اربعة من الصحابة واحد السبع المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:47](#)

وابي امامة وابي امامة صدي بن عجلان الباهلي اخرج حديثه واصحابه الستة وابي رافع وعبدالله ابن عمرو وعبدالله ابن عمرو ابو رافع ابن عمرو ومعاوية ومعاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه وحديث اخرجه واصحابه وابي هريرة وجابر وابو هريرة وجابر هو ذكرهما وعبدالله ابن زيد - [00:40:10](#)

عادل زيد صحابي وابي ابن كعب وابي ابن كعب قال ابو عيسى حديث علي احسن شيء في هذا الباب واصح لانه قد روي من غير وجه عن علي رضوان الله عليه. لانه روي من غير وجه عن علي يعني معناه انه جاء من هذه الطريق وجاء من طرق اخرى - [00:40:30](#)

علي رضي الله عنه والعمل على هذا عند عامة اهل العلم ان الوضوء يجزئ مرة مرة ومرتين افضل وافضله ثلاث وليس بعده شيء وهذا هو الذي عليه عمل اهل العلم ان الوضوء يجزئ مرة ثانية مستوعبة مرة واحدة مستوعبة لجميع المغسول و - [00:40:54](#) انه يعني اه اذا اتى مرتين فهو افضل وافضل منه اذا اتى بثلاث وليس بعد الثالثة شيء يعني لا يجد الانسان لا يتجاوز الانسان الثلاث مرات بان يغسل رابعه فيجد وقد جاء يعني ما يدل على على - [00:41:17](#)

على ذم ذلك وعلى المنع منه لانه جاء من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفيه ان من فعل ابو زاد على ذلك فقد آآ فعقد اساء فقد اساء وتعدى وبلغ - [00:41:37](#)

وقال ابن المبارك لا امنوا اذا زاد في الوضوء على الثلاث ان يكتم. قال لا امن اذا زاد على الثلاث الوضوء على ثلاثا يأتى لان الرسول صلى الله عليه وسلم كما جاء في الحديث فقد اساء وتعدى وظلم. ويكون والنبي صلى الله عليه وسلم ما جاء عنه زيادة عن السلف - [00:41:53](#)

ما جاء عنه الزيادة على الثلاث بل جاء ما يدل على عدم الزيادة على الثلاث. فاذا اه الذي يفعل الزيادة يعرض نفسه للائم المبارك ابن مبارك عبد الله ابن المبارك المروزي اصحاب - [00:42:14](#)

وقال احمد واسحاق لا يزيد على الثلاث الا رجل مبتلى. وقال احمد واسحاق لا يجوز الا رجل مبتلى. ان مبطلا بالوسواس او مبتلا بالتنصح ومجاوزة الحدود. وانه لا يكتفي بما جاءت به سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما انه - [00:42:33](#)

متنطع وهو يعني ومتعمق وات بشيء لا يجوز او انه موسوس وكل من هو وكل من هما مبتلى احمد واسحاق احمد ابن حنبل احمد ابن محمد ابن حنبل الشيباني المحدث الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة مذاهب اهل السنة واخرج - [00:42:53](#)

وابن ابراهيم الحنظلي المشهور بابرافوية وهو ثقة اخرجه اصحابه في ستة الا ابن ماجة فقال الحافظ ابن حجر ولقد شاهدنا من الموسوسين من يغسل يده بالمئین وهو مع ذلك يعتقد ان حدثه هو اليقين - [00:43:18](#)

يعني معناها ما عنده الا الحدث ما في ما في طهارة قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا. قال حدثنا

اسماعيل ابن موسى الفزاني قال حدثنا شريك - 00:43:45

وثابت ابن ابي صفيه قال قلت لابي جعفر حدثك جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثة؟ قال نعم قال ابو عيسى وروى وكيع هذا الحديث عن ثابت ابن ابي صفيه قال قلت لابي جعفر حدثك جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه - 00:44:03

وسلم توطأ مرة مرة قال نعم. وحدثنا بذلك هناد وقتيبة. قال حدثنا وكيل عن ثابت ابن ابي صفيه. قال ابو عيسى وهذا اصح من حديث شريف لانه قد روي من غير وجه هذا الحديث لانه روي من غير وجه هذا عن ثابت - 00:44:28 ورواية وكيل. قال حدثنا اسماعيل ابن موسى الفزاري. قال حدثنا شريف عن ثابت ابن ابي صبيه قال قلت لابي جعفر حدثك جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ مرة مرة ومرة - 00:44:48

مرتين وثلاثا ثلاثة؟ قال نعم. قال ابو عيسى وروى وكيع هذا الحديث عن ثابت ابن ابي صبيه. قال قلت لابي جعفر حدثك جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ مرة مرة؟ قال نعم. وحدثنا بذلك هناد وكتيبة. قال حدثنا - 00:45:08 ثابت لابي طبيب انا ابو عيسى وهذا اصح من حديث شريف لانه قد روي من غير وجه هذا عن ثابت نحو رواية وكيع وشريك كثير الغلط وثابت ابن ابي صفيه هو ابو حمزة الثماني. ما هي - 00:45:28

قال رحمه الله تعالى نعم انتهى؟ نعم كما ورد ابو داود ابو عيسى رحمه الله باب آ ما جاء ما جاء فيه الوضوء مرة مرة ومرتين ومرتين وثلاثة يعني التراجع التي مرت هي في اه - 00:45:47

في آ الوضوء على هيئة واحدة. اما مرة واحدة في جميع الوضوء واما مرتين في جمع الوضوء واما ثلاثا في جميع الوضوء وهذه الترجمة للتنوع يعني في في الوضوء الواحد بحيث يغسل بعض الاعضاء مرة وبعضها مرتين وبعضها ثلاث - 00:46:07 انه يغسل ثلاثا في بعض الاعضاء وينقص في بعضها. وكل ذلك لا بأس به. كل ذلك لا بأس به يعني معناه انه اما الانسان اه اه يغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين - 00:46:27

رجليه مرة واحدة وهكذا يعني يجوز التنوع في غسل الواحد فيجوز ان يسوى بينها في المرة الواحدة وفي الثنتين ويجوز ان يفرق بينها في ان يكون بعضها ثلاث وبعضها ثنتين وبعضها واحد او بعضها كلها ثلاث وبعضها توفرها - 00:46:47 بعضها اثنتين وهكذا اي التلميع في المغسول آ في المغسولات او في في في التفاوت بينها في الوضوء الواحد التفاوت بيننا الوضوء الواحد كل ذلك جائز. اه ابو عيسى حديث اه جابر رضي الله عنه. ان تضع ايش - 00:47:07

مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثة. مرة فمرتين مرتين وثلاثا ثلاثة. مرة ومرتين ومرتين وثلاثا ثلاثة. يعني معناه ان الوضوء الواحد نفسه حصل فيه كثير. الوضوء واحد حصل فيه التنوع. نعم - 00:47:27

قال حدثنا اسماعيل ابن موسى الفزاني. اسماعيل ابن موسى الفزاري هو صدوق يسقط من البخاري تخاف على العباد وابو داود وابو داود وهو صدوق البخاري تعليقا ومسلم اصحاب السنة. عن ثابت ابي صفيه فهو ضعيف رواه الترمذي والنسائي - 00:47:49 الترمذي في مسند علي وابن ماجة قال قلت لابي جعفر قلت لابي جعفر وهو محمد ابن علي ابن الحسين الزاقر وهو ثقة اخرى عن جابر عن جابر ابن عبد الله مر - 00:48:19

وهنا قال حدثكم وهذا الذي يسمى العرض يعني بان يعرض عليه بان يكون التلميذ هو الذي يقرأ ويقول فلان ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كذا وكذا فيقول نعم وهو يسكت. فيقول في الاخر نعم او يسكت وكل ذلك صحيح. سواء قال نعم. او او او سكت اذا - 00:48:39

كان اه اذا كان المحدث وهو يقرأ عليه متيقظ يعني مسائل يعني ومنته بهما يلقي عليه آ سواء قال نعم او لم يقل نعم كل ذلك صحيح عند العلماء ولهذا يأتي في بعض الاسانيد في اخر الحديث يقول نعم - 00:48:59

وفي بعضها لا يقول نعم وفي بعضها لا يقول نعم وهو كأنه قالها ما دام انه متيقن فلم يكن او غافلا وانما يسمع نعم قال ابو عيسى وروى وكيع هذا الحديث عن ثابت ابن ابي صفيه. قال قلت لابي جعفر حدثك جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ مرة -

مرة؟ قال نعم. وهذا يعني فيه انه مرة مرة يعني غير الطريق الاول. الطريقة الاولى التي هي مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا. يعني مرتين وثلثين وثلاثة نعم قال ابو عيسى وروى ذكره عن ثابت بن ابي صفية قال قلت لابي جعفر قال حدثك جابر وحدثنا بذلك -

وكتيبة حديث ابي جابر؟ قلت لابي جعفر حدثك جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ مرة مرة؟ قال نعم. نعم. وحدثنا بذلك هناد وكتيبة. هم. قالوا حدثنا وكيع عن ثابت ابن ابي صفية. يعني - 00:50:09

انه جاء من طرق الطريق الاول فيه ذكر آ مرة واثنتين وثلاث وهذا طريقهم فيه الا مرة مرة ما فيه الا مرة مرة لكن شاء وسلم ما يدل على التفاوت بينها وهو مطابق لما جاء عن شريكه - 00:50:25

قال ابو عيسى وهذا اصح من حديث شريف يعني من هذا الطريق التي التي ساقها لانه قد روي من غير وجه هذا عن ثابت نحو رواية وكيل. نعم. وشريك كثير الغلط. نعم. وثابت ابن ابي صفية هو ابو حمزة الثوماني - 00:50:45

كما قاله الشيخ احمد شاكر ان شريك ثقة المأموم والخطأ لا ينام منه انسان وزادت الثقة مقبولة. ليس هو صحيح انه يعني آ الخطأ لا لكنه معروفة يعني اقول معروف الخطأ - 00:51:08

اللي بعدها التي فتاته فيها فيها في نعم يعني هذه الترجمة تكون مثل الصدقة التي وضعه مرة مرة صحيح مرة مرة وين؟ هذا اللي راح الى احمد مرة ومرتين مرتين نعم - 00:51:47

وكما ذكرت نعم نعم قال باب ما جاء فيمن يتوضأ بعد وضوءه مرتين وبعضه ثلاثة اذله هذا هو الذي هذا هو الذي اردت من ناحية الذي اشترت اليه انه جاء مرة مرة ومرتين مرتين فثلاثا ثلاثا والتلميع. هذا هو الذي سيأتي - 00:52:22

قال حدثنا محمد ابن لكن قضية الصلاة كما هو انه جاء في الحديث الذي قبل هذا من طرق متعددة يعني جمعنا الصحابة شريكنا مرة في واحدة جاءت ايضا من الصحابة فوجود الاختلاف بين آ طريقين من ناحية - 00:52:49

الذي ليس فيه تسبيح هذا ما فيه اشكال. نعم. في الباب الاول ما يشهد في الباب الثالث ما يشهد الباب اللي هو القسم الاول وفي الباب الاول ما يشهد للقسم الثاني. مرة مرة - 00:53:09

مرتين بعد لا هي بعض ذكر المرة ما جاء في من توطأ فيتوضأ فاعطى وضوءه مرتين وبعضه ثلاثة. نعم يعني معناه زيادة على الاصل الزيادة على قدر مجدي والله تعالى باب ما جاء فيه من يتوضأ بعض وضوءه مرتين وبعضه ثلاثة. قال حدثنا محمد ابن ابي عمر قال

حدثنا سفيان ابن عيينة عن - 00:53:27

عن عمر ابن يحيى عن ابيه عن عبدالله ابن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ فغسل وجهه ثلاثا وغسل يديه مرة مرتين ومسح برأسه وغسل رجليه مرتين - 00:54:28

قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح. وقد ذكر في غير حديث ان النبي صلى الله عليه واله وسلم توطأ بعض وضوءه مرة وبعض وهو ثلاثة وقد رخص بعض اهل العلم في ذلك لم يروا بأسا ان يتوضأ الرجل بعد وضوءه ثلاثا وبعضه مرتين او مرة. نعم -

وما اراد ابو عيسى رحمه الله بعضه اذا الرجل بعد وضوءه ثلاثا وبعضهم ثلاثا في الغسل في ان يجعل بعضه اكثر من بعض. وقد اورد في ذلك حديث عبد الله ابن زيد - 00:55:07

فغسل وجهه ثلاثا فيديه الى المرفقين مرتين. ويديه المرفقين مرتين. ففيه التنوع الغسيل بحيث ان جعل بعضها اكثر من بعض واشارت ايضا الى انه قد جاء على بعضه مرة وبعضهم - 00:55:25

وبعضها ثلاث وكل ذلك سائق وجائز وقد اجاز اهل العلم يعني هذا الشيء بانه لا يلزم التكية بين فيجوز ان يكون بعضها اكثر من بعض. كما يجوز ان يسوى بينها في المراتين في المرة الواحدة وفي الثلاث يجوز ان يفرق بينها بين - 00:55:45

المرة والمرة والثلاث. نعم قال حدثنا محمد بن ابي عمر محمد بن عمر الادني وهو صدوقنا في حديثه البخاري مسلم والترمذي

الترمذي ابن ماجة مسلم الترمذي والنسائي عن اسباب العيينة عن سفيان ابن عيينة هناك في ثقة عن عمرو ابن يحيى عن عمرو ابن يحيى عن ابيه عن ابيه - 00:56:05

عن عبدالله بن اليك. عبد الله بن زيد رضي الله عنه قد وقفت بسكر قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وقد ذكر في غير حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بعد وضوءه مرة وبعضه ثلاثة. وقد رخص بعض اهل العلم في ذلك لم يروا - 00:56:34
بأس ان يتوضأ الرجل بعد وضوءه ثلاثا وبعضه مرتين او مرة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله مخرجكم. الباب الذي قبله باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاث. في الصحبة - 00:56:55

يقول قال ابو الطيب السندي في شرح الترمذي اي باب الحديث الذي ورد في الوضوء مرة ومرتين وثلاثة. يعني في الحديث الواحد للمشتمل على ثلاث اوقات فيرجع مآل هذا الباب الواحد الى مجموع الابواب الثلاثة. الا ان الابواب الثلاثة السابقة لاعتبار - 00:57:16
الاحاديث الثلاثة وهذا الباب باعتبار حديث واحد لا باعتبار حالة. لانه صلى الله عليه وسلم لم يجمع الاحوال المذكورة في وضوء واحد نعم يعني مرة واحدة ومرتين وثلاثا ولم يجمع الاحوال يعني بان يكون واحد او ثنتين او ثلاث فانها يعني مرة واحدة ومرتين - 00:57:36

وثلاثا ولكن هذه الترجمة انما جاء بها من اجل ان حديث واحد جاء فيه لهذا وهذا واما تلك التي مرت فانما جاء آآ الاول ذكر المرة الواحدة الحديث الذي ورد في ذلك او الحديث الثاني - 00:57:58
في مرتين والثالث في ثلاث مرات واما هذا جاء في اكثر من مرة. جاء في مرة ومرتين وثلاثة. يعني بالنسبة للحديث واحد جاء فيه هذا وهذا اي ان يأكل واحدة على حدى لانه جمعها مع بعض لانه جمعها مع بعض فيها ستة - 00:58:18
اه بحكم الشيخ الالباني على الحديث الاخير انه صحيح الاسناد وقوله في الرجلين مرتين شاذ. يعني كانه من يعني ذكره في بعض الطرق طريقة معينة سيكون مخالف ولكنه من ناحية من ناحية الحكم كما عرفنا في الباب الاخير آآ ان - 00:58:40
ان انه مثل ما قال الترمذي لانه جاهز منه انه في غير حديث انه غسل مرة وانه قتل ثلاثا ويكون كل ذلك جائز لكن من حيث الطريق هي التي يشير لها حصول المخالفة في منبع اوافق - 00:59:00

يقول السائل هل المداومة على الغسل مرة مرة؟ وقالت للسنة لان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثة من يقال انه مخالف للسنة؟ بل فمن السنة. ولكن كون الانسان يعني يأتي بالاكمل - 00:59:22
والاحسن لا شك انه اولى لان الثلاث افضل من ثنتين وثنيتين افضل بواحدة. اما كله من كله من السنة يؤدي الواجب يعني اقامة الصلاة تكون باداء ما هو لازم فيها وما هو متعين وما زاد على ذلك فهو مستحب. لا شك ان المستحب فيه آآ - 00:59:39
آآ كما في زيادة الحسين هناك من يقول انما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من الوضوء مرة او مرتين كان فعلا فقط ولم يصلي صلى الله عليه وسلم بهذا الوضوء صحيح - 01:00:03

هذا يحتاج الى ذلك فعلا يكون من اجل ايش؟ لا من اجل ان يصلي بالنسبة لابي حية اول حكم عليه بانه مقبول غير مناسب. فهل نقول ان حديثه حسن بناء على ما ذكرتم من تصحيح عدد من الائمة لحديثك؟ وهذه المرتبة - 01:00:18
التي ترجحونها ان يكون في محتوى الصدوق؟ والله لا شك لانه الان ما فيها قلت لكم ما فيها. وقال يعني آآ وقال عنها فقال عنها ابن نمير انه ثقة وذكر يعني اقوال متعددة وما في الا واحد قال مجهول - 01:00:43

نقول فضيلة الشيخ من مسح بعض رأسه عند الوضوء هل يوصف بانه ناقص الوضوء ولو كان يرى مذهب الامام الشافعي يبحث عن الدليل ويعول على ما جاء عن الدليل والامام الشافعي هو وغيره من الائمة آآ - 01:01:05
اوصوا في ان الدليل وما جاء به الدليل كل انسان آآ حتى ولو جاء عن بعض العلم ان يعني ما يدل على ذلك او نسب الى ما يدل على ذلك لا شك ان هذا كان آآ كونه يأتي خروج - 01:01:24
الخلاف في خروجه من خلاف وفيه احتياط في الدين وفيه احتياط في الدين وهذا ان ثبتت السنة عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم لانه فيفتح جميع رأسه فان الوجه - [01:01:44](#)

كل انسان فضيلة الشيخ جاء في دعاء السفر انه اذا مر بقرية او بلدة يقول اللهم اسألك خيرها وخير هذه البلدة. ثم يقول اعوذ بك من شر هذه في البلدة هل هذا الدعاء ينطبق على من مر على المدينة النبوية - [01:01:54](#)

اه اولاً ان يكون الانسان اه اذا مر بقرية في المرور هو العاذر سبيل احنا ما نعرف ان في هذا الشيء يدل عليه يعني هل اذا كان سيقم بها سيقم بها ومعلوم ان المدينة - [01:02:14](#)

ومن الاحكام يعني ككل لجميع المدن. والبلد وان كان مقدسا وان كان طافرا. وان كان له فضل لكن الشر كن موجودا فيه وهو يسأل الله عز وجل ان يخلصه من الشر الذي يقع في هذا البلد. ومعلوم ان المدينة يكون فيها خيار وفيها الاشرار - [01:02:32](#)

يعني وكذلك مكة يكون فيها خيار وفيها الاشرار فلا معنى ذلك ان انها شر في نفسها وانما الشر في من فيها الله عز وجل يسأله ان يخلصه من الشر الذي يكون فيها. ومعلوم انه يكون فيها الشر. والرسول صلى الله عليه وسلم اخبر في اخر الزمان بان الدجال اذا -

[01:02:52](#)

نزل حول المدينة فانها ترجف ثلاث رجفات. فيخرج اليه كل كافر وكافر او كل منافق هناك. كل كافر وكافر وكل منافق هناك جزاكم

الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله - [01:03:12](#)